

كتاب الدولة للتربية القومية والشباب والرياضة

امر رقم ٢٦٧ لسنة ١٩٥٨

مؤرخ في ٢٧ ربيع الانور ١٣٧٨ (١١ أكتوبر ١٩٥٨) يتعلق
بمخطط المنحة الوقتية المسندة لهيئة التعليم التابعين لكتابة
الدولة للتربية القومية والشباب والرياضة

نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلعنا على الامر المؤرخ في ١٤ ذى القعدة ١٣٥٤
(٧ فيفري ١٩٣٦) المتعلق بالقانون الاساسي العام لموظفي
الدولة مع جملة النصوص التي نقحته او اكملته .

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٥٨ المؤرخ في ١٠ ذى القعدة
١٣٧٧ (٢٩ ماي ١٩٥٨) المتعلق بنظام تاجير موظفي الدولة
والتاسيسات العمومية والبلديات والذي وقع اتمامه بالقانون
رقم ١٠١ لسنة ١٩٥٨ المؤرخ في ٢٣ ربيع الانور ١٣٧٨
(٧ أكتوبر ١٩٥٨)

وبناء على راي كاتبى الدولة للمالية وللتربية القومية والشباب
والرياضة .

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل ١ - تخول ابتداء من غرة جويلية ١٩٥٨ غرامة وقتية
تدفع كل ثلاثة اشهر بانتهاءها لموظفي التعليم الاتي ذكرهم
التابعين لكتابة الدولة للتربية القومية والشباب والرياضة

الخطوة	مبلغ الغرامة السنوي
- معلم	١٥٦٠٠٠
- مدرس التعليم الفني	١٢٦٠٠٠
- مدرب التعليم العام من الصنف الاول	١١٤٠٠٠
- معلم فنى	١٠٢٠٠٠
- مدير ليسي - مدير ومديرية مبرزون - ناظر مبرز - استاذ مبرز - استاذ من الرتبة الاولى	٩٦٠٠٠
- ملحق للتعليم - مكلف بالتعليم - استاذ فنى ملحق - استاذ مساعد بصفاقس - معلم مساعد من صنفى أ - ت	٩٣٠٠٠
- استاذ مقبول مرتين فى الكتابي من شهادة التبريز	٨٧٠٠٠
- مدرب التعليم العام من الصنف الثانى	٨٤٠٠٠
- متفقد التعليم الابتدائي - متفقد التعليم الفنى - متفقد التربية البدنية - مدير ليسي - مدير مدرسة ثانوية ومدير ومديرية محرزون على الاجازة او على اجزاء منها - ناظر محرز على الاجازة او على اجزاء منها - استاذ محرز على الاجازة او على اجزاء منها - استاذ فنى بالمدارس الثانوية الفنية - استاذ التربية البدنية - استاذ من الرتبة الثانية - معلم مساعد من صنف ب	٨١٠٠٠

الخطوة	مبلغ الغرامة السنوي
- استاذ مساعد	٧٥٠٠٠
- معلمة - مدرب التعليم اليدوي والمهني	٧٢٠٠٠
- محضر محرز على شهادة البكالورية - معلم التربية البدنية	٦٦٠٠٠
- معلم مساعد من صنف ث	٥٧٠٠٠
- استاذ للتربية البدنية نائب محرز على الجزء الاول من الاستاذية	٤٠٠٠٠
- استاذ للتربية البدنية نائب	٣٦٠٠٠
- معلم للتربية البدنية نائب	٢٤٠٠٠

الفصل ٢ - اطلات جميع الاحكام المخلفة لما تضمنه هذا الامر
الفصل ٣ - كاتب الدولة للمالية وكاتب الدولة للتربية القومية والشباب والرياضة مكلفان كل فيما يخصه باجراء العمل بما تضمنه هذا الامر الذى ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجرى به العمل ابتداء من غرة جويلية ١٩٥٨

تونس في ٢٧ ربيع الانور ١٣٧٨ (١١ أكتوبر ١٩٥٨)
من رئيس الجمهورية التونسية
كاتب الدولة للرئاسة
بأساهى الادغم

امر رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٥٨

مؤرخ في ٢٧ ربيع الانور ١٣٧٨ (١١ أكتوبر ١٩٥٨) يتعلق
بالترتيب القياسى لبعض اصناف من موظفي كتابة الدولة
للتربية القومية والشباب والرياضة

نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلعنا على الامر المؤرخ في ١٤ ذى القعدة ١٣٥٤
(٧ فيفري ١٩٣٦) المتعلق بالقانون الاساسي العام لموظفي
الدولة مع جملة النصوص التي نقحته او اكملته .

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ٥٨ المؤرخ في ١٠ ذى القعدة
١٣٧٧ (٢٩ ماي ١٩٥٨) المتعلق بنظام تاجير موظفي الدولة
والتاسيسات العمومية والبلديات .

وعلى القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٥٨ المؤرخ في ٢٣ ربيع
١٣٧٨ (٧ أكتوبر ١٩٥٨) الصادر باتمامه

وعلى قرار مدير المال المؤرخ في ٢٩ رجب ١٣٦٨ (٢٧ ماي
١٩٤٩) الصادر في تعيين ارقام التفاضل القياسية لخطط ووظائف
موظفي الدولة مع جملة النصوص التي نقحته او اكملته .
وبناء على راي كاتب الدولة للمالية وكاتب الدولة للتربية
القومية والشباب والرياضة .

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل ١ - نقح كما ياتي الترتيب والتسدرج القياسى
المنطبقان على الموظفين التابعين للخطط الاتية بكتابة الدولة
للتربية القومية والشباب والرياضة وذلك ابتداء من غرة
أكتوبر ١٩٥٨

الفصل ٢ - يضبط كما يلي الترتيب القياسي للخطط والوظائف المشار إليها بالفصل الاول

ملاحظات	الارقام القياسية		الخطط او الوظائف
	الاعتيادية	الاستثنائية	
			كتابة الدولة للتربية القومية والشباب والرياضة - رؤساء معاهد غير مبرزين من جميع درجات التعليم باستثناء الدرجة الاولى : مدير ليسى او استاذ من الطبقة العليا او مدير او مديرة محرزان على الاجازة الكاملة او على اجزاء منها للتعليم من الدرجة الثانية مدير او مديرة المدارس الثانوية الفنية والمعاهد الشبيهة بها : الصف السابع الصف السادس الصف الخامس الصف الرابع الصف الثالث الصف الثاني الصف الاول - مدير ومديرة غير مبرزين بمدارس ترشيح المعلمين الابتدائية - كواهي غير مبرزين لرؤساء معاهد التعليم من جميع الدرجات باستثناء الدرجة الاولى : ناظر للبيسيات والمدارس الثانوية محرز على الاجازة الكاملة او على اجزاء منها : الصف السابع الصف السادس الصف الخامس الصف الرابع الصف الثالث الصف الثاني الصف الاول - استاذ ملحق بالمخابر - استاذ غير مبرز بمدارس الترشيح الابتدائية - مدير او مديرة بمدرسة ابتدائية بها دروس تكميلية - مدير او مديرة مدرسة فرعية او مدرسة تطبيقية : (١) مدارس محتوية على اقل من ستة اقسام (٢) مدارس محتوية على ستة اقسام فاكثر (٣) مدارس محتوية على اثنى عشر قسما فاكثر - معلم منتدب بالاقسام الثانوية بالبيسيات والمدارس الثانوية : الدرجة الاولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة الدرجة الرابعة الدرجة الخامسة
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليها		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليها		
	يشطب عليها		
	يشطب عليها		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		
	يشطب عليه		

ملاحظات	الارقام القياسية		الخطط او الوظائف
	الاستثنائية	الاعتيادية	
		يشطب عليه يشطب عليه يشطب عليه يشطب عليه يشطب عليه	- معلم مكلف بالتعليم في الدروس التكميلية - معلم يدرس بفرع او بمدرسة تطبيقية : الدرجة الاولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة الدرجة الرابعة الدرجة الخامسة
		يشطب عليه يشطب عليه يشطب عليه يشطب عليه يشطب عليه	- مدير مدرسة ابتدائية : ذات قسمين ذات ثلاثة اقسام ذات اربعة اقسام ذات اقسام من 5 الى 9 ذات عشرة اقسام فاكثر
	٦٣٠ ٥٧٥	٤٠٠ - ٦٠٥ ٣٣٥ - ٥٤٥	- مدير ليسى ومدير ومديرة مبرزون - ناظر مبرز - استاذ مبرز - استاذ من الرتبة الاولى - استاذ مقبول مرتين في الكتابي من شهادة التبريز
	٥٥٠	٣٠٠ - ٥٢٠	- مدير ليسى واستاذ من الطبقة العليا ومدير ومديرة محرزون على الاجازة او على اجزاء منها - ناظر محرز على الاجازة او على اجزاء منها - استاذ محرز على الاجازة او على اجزاء منها - استاذ فني بالمدارس الثانوية الفنية - استاذ التربية البدنية - استاذ من الرتبة الثانية
	٣٩٠	٣٠٠ - ٥٦٥ ١٨٥ - ٣٦٠	- متفقد التعليم الابتدائي - متفقد التعليم الفني - متفقد التربية البدنية - معلم - مدرس التعليم الفني

الفصل ٣ - يضبط كما يلي سلم الارقام القياسية المتعلقة بالموظفين المشار اليهم بالفصل الاول

ملاحظات	الرقم القياسي	الرتب او الدرجات	الخطط او الوظائف
(١) درجة استثنائية مخصصة لـ ١٥ في المائة من عدد الموظفين	٦٣٠	الدرجة الاستثنائية (١)	- مدير ليسى ومدير ومديرة مبرزون
	٦٠٥	الدرجة الثامنة	ناظر مبرز - استاذ مبرز واستاذ من الرتبة الاولى :
	٥٨٠	الدرجة السابعة	
	٥٥٠	الدرجة السادسة	
	٥٢٠	الدرجة الخامسة	
	٤٩٠	الدرجة الرابعة	
	٤٦٠	الدرجة الثالثة	
	٤٣٠	الدرجة الثانية	
	٤٠٠	الدرجة الاولى	
(٢) درجة استثنائية مخصصة لـ ١٥ في المائة من عدد الموظفين	٥٧٥	الدرجة الاستثنائية (٢)	- استاذ مقبول مرتين في الكتابي من شهادة التبريز :
	٥٤٥	الدرجة الثامنة	
	٥١٥	الدرجة السابعة	

الخطط او الوظائف	الرتب او الدرجات	الرقم القياسي	ملاحظات
- استاذ مقبول مرتين في الكتابي من شهادة التبريز : (تابع)	الدرجة السادسة	٤٨٥	
	الدرجة الخامسة	٤٥٥	
	الدرجة الرابعة	٤٢٥	
	الدرجة الثالثة	٣٩٥	
	الدرجة الثانية	٣٦٥	
	الدرجة الاولى	٣٣٥	
- متفقد التعليم الابتدائي	الدرجة السادسة	٥٦٥	
	الدرجة الخامسة	٥١٥	
	الدرجة الرابعة	٤٦٥	
	الدرجة الثالثة	٤١٥	
	الدرجة الثانية	٣٥٥	
	الدرجة الاولى	٣٠٥	
- مدير ليسى واستاذ من الطبقة العليا ومدير ومديرة محزون على الاجازة او على اجزاء منها - ناظر محرز على الاجازة او على اجزاء منها - استاذ محرز على الاجازة او على اجزاء منها - استاذ فني بالمدارس الفنية - استاذ التربية البدنية - استاذ من الرتبة الثانية :	الدرجة الاستثنائية (٣)	٥٥٥	(٣) درجة استثنائية مخصصة لـ ١٥ في المائة من عدد الموظفين
	الدرجة الثامنة	٥٢٥	
	الدرجة السابعة	٤٩٥	
	الدرجة السادسة	٤٦٥	
	الدرجة الخامسة	٤٣٥	
	الدرجة الرابعة	٤٠٥	
- معلم (٥) - مدرس التعليم الفني	الدرجة الثالثة	٣٧٥	
	الدرجة الثانية	٣٣٥	
	الدرجة الاولى	٣٠٥	
	الدرجة الاستثنائية (٤)	٣٩٥	(٤) درجة استثنائية مخصصة لـ ١٥ في المائة من عدد الموظفين
	الدرجة الثامنة	٣٦٥	
	الدرجة السابعة	٣٢٨	(٥) ان المعلمين الذين كانوا في ٣٠ سبتمبر ١٩٥٨ مباشرين للعمل بقسم ثانوى من اقسام الـ ٣ لليسيات* او المدارس الثانوية او بقسم تكميلي او قسم مشبه به يمكن بمقتضى تدابير ترتيبية يقع اتخاذها فيما بعد ادماجهم في اطار آخر من اطرارات موظفي التعليم
	الدرجة السادسة	٣٠٦	
	الدرجة الخامسة	٢٨٤	
	الدرجة الرابعة	٢٦٢	
	الدرجة الثالثة	٢٤٥	
	الدرجة الثانية	٢١٨	
	الدرجة الاولى	١٨٥	

الفصل ٤ - ان الموظفين الذين كانوا في غرة اكتوبر ١٩٥٨ تابعين للدرجة التاسعة من خطتهم يقع ترتيبهم بالدرجة الاستثنائية من الحطة المذكورة .

يرتب المفقدون بالدرجة المقابلة للرتبة التي هم كانوا تابعين لها في غرة اكتوبر ١٩٥٨ ويرتب بدون ضياع الاقدمية المعلمون ومدرسو التعليم الفني في غرة اكتوبر ١٩٥٨ بسلمهم القياسي الجديد طبقا لجدول المطابقة الاتي بيانه .

ملاحظات	الرقم القياسي الجديد	الارقام القياسية القديمة	
		مدرس التعليم الفني	معلم
(١) مع نفلة الاقدمية التي تفوق اعوام ٥	الدرجة الاستثنائية	الرتبة الاولى منذ اعوام ٥ فاكتر	خارج الرتبة منذ اعوام ٥ فاكتر
(٢) ان مدرسي التعليم الفني المرتبين بالدرجة الثالثة يتمتعون بزيادة في الاقدمية الدرجة قدرها عامان	الدرجة الثامنة	الرتبة الاولى منذ اقل من اعوام ٥	خارج الرتبة منذ اقل من اعوام ٥
(٣) ان مدرسي التعليم الفني المرتبين بالدرجة الثانية يتمتعون بزيادة في اقدمية الدرجة قدرها عام واحد .	الدرجة السابعة	الرتبة الثانية	الرتبة الاولى منذ اقل من اعوام ٥
	الدرجة السادسة	الرتبة الثالثة	الرتبة الثانية
	الدرجة الخامسة	الرتبة الرابعة	الرتبة الثالثة
	الدرجة الرابعة	الرتبة الخامسة (٢)	الرتبة الرابعة
	الدرجة الثالثة	الرتبة السادسة (٣)	الرتبة الخامسة
	الدرجة الثانية	متربص	الرتبة السادسة
	الدرجة الاولى		متربص
تونس في ٢٧ ربيع الانور ١٣٧٨ (١١ أكتوبر ١٩٥٨) عن رئيس الجمهورية التونسية كاتب الدولة للرئاسة الباهي الادغم		الفصل ٥ - كاتب الدولة للمالية وكاتب الدولة للتربية القومية والشباب والرياضة مكلفان كل فيما يخصه باجراء العمل بما تضمنه هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجرى به العمل ابتداء من غرة أكتوبر ١٩٥٨	

وعلى الامر المؤرخ في ٢٠ محرم ١٣٧٥ (٨ سبتمبر ١٩٥٥) المتعلق بالانخراط في سلك الوظيفة العمومية بالبلاد التونسية وعلى القرار المؤرخ في ٢٠ صفر ١٣٧٣ (٢٩ أكتوبر ١٩٥٣) المتعلق بالقانون الاساسي لمستكثبي الصحة العمومية حسبما وقع تنقيحه بالقرار المؤرخ في ٢١ ربيع الثاني ١٣٧٧ (١٥ نوفمبر ١٩٥٧) والقرار المؤرخ في ١٧ صفر ١٣٧٨ (٢ سبتمبر ١٩٥٨) وخاصة الفصلين ٢ و ١١ منه .

وعلى القرار المؤرخ في ٢١ ربيع الثاني ١٣٧٧ (١٥ نوفمبر ١٩٥٧) المتعلق بترتيب وبرنامج مناظرة القبول بخطة مستكثب للصحة العمومية .

قرر ما ياتي :

الفصل ١ - تفتح مناظرة لانتداب ٤٠ مستكثبا للصحة العمومية يوم الاثنين ٢٢ ديسمبر ١٩٥٨ والايام الموالية بكتابة الدولة للصحة العمومية والشؤون الاجتماعية

يغلق دفتر ترسيم المطالب يوم ٨ ديسمبر ١٩٥٨

الفصل ٢ - عينت شروط المشاركة في هذه المناظرة وبرنامج المواد التي تشترط معرفتها بالقرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في ٢٠ ربيع الثاني ١٣٧٧ (١٥ نوفمبر ١٩٥٧)

الفصل ٣ - تخصص هذه المناظرة بصفة استثنائية للمتوظفين والاعوان الوقتيين والمتعاقدين والعملة المباشرين بكتابة الدولة للصحة العمومية والشؤون الاجتماعية في غرة جويلية ١٩٥٨ والمكلفين بالنسخ .

جول تكميلي للترقية

عام ١٩٥٨

عون المخابر

الى الدرجة الرابعة

السيد محمد الجبيب الوصيف ابتداء من ٢١ ماي ١٩٥٨

كُتِبَ الدَّوْلَةُ لِلصَّحَّةِ الْعُمُومِيَّةِ وَالشُّؤْنِ الْجَامِعِيَّةِ

قرار

من كاتب الدولة للصحة العمومية والشؤون الاجتماعية مؤرخ في ٢٤ ربيع الاول ١٣٧٨ (٨ أكتوبر ١٩٥٨) يتعلق بفتح مناظرة لانتداب اربعين مستكثبا للصحة العمومية .

ان كاتب الدولة للصحة العمومية والشؤون الاجتماعية ، بعد اطلاعه على الامر الصادر في ١٣ ذي القعدة ١٣٥٤ (٧ فيفري ١٩٣٦) في ضبط القانون الاساسي العام للمتوظفين بالبلاد التونسية مع جميع النصوص المنقحة او المتمة له . وعلى الامر الصادر في ١٠ رمضان ١٣٧٣ (١٣ ماي ١٩٥٤) المتعلق بادماج بعض الاعوان باطارات المتوظفين الرسميين العادية .